

الجمهورية العربية السورية
مجلس التعليم العالي

القرار رقم / ٣٦٠

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٣٦ / لعام ٢٠٠١ وتعديلاته

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١٩) للعام الدراسي ٢٠١١/٢٠١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٨/٩

يقرر ما يلي:

المادة ١ - يعدل الحد الأدنى من مجموع الدرجات في الشهادة الثانوية للتسجيل في كليات الاقتصاد والعلوم الإدارية والمالية في الجامعات الخاصة المحدد في قرار مجلس التعليم العالي رقم / ٣٠٦ / تاریخ ٢٠١١/٦/٢٨ بحيث يصبح

وفق الآتي:

من مجموع الدرجات في الشهادة الثانوية العامة للتسجيل في كليات الاقتصاد والعلوم الإدارية والمالية.	٪٥٠
من مجموع الدرجات في الشهادة الثانوية المهنية للتسجيل في كليات الاقتصاد والعلوم الإدارية والمالية.	٪٥٥

المادة ٢ - يلغى هذا القرار من يلزم لتنفيذ وينهى العمل بالأحكام المخالفه.

دمشق في ٢٠١١/٨/١٠

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور عبد الرزاق شيخ عيسى